لو ان احدهم اذا اراد ان ياتي يجامع فالاتيان كناية عنه
اهله حليلته قال حين ارادته الجماع لا حين شروعه فيه فانه لا
يشرع حينئذ كما نبه عليه الحافظ ابن حجر بسم الله اللهم اي يا الله جنبنا
الشيطان اي ابعده عنا وجنب الشيطان ما رزقتنا من
الاولاد اوا عم والحمل عليه اتم ليلا يذهب الوهم الى ان الامن منهم لا يسن
له الاتيان به اذ العلة ليست حدوث الولد فحسب بل هو ابعاد الشيطان
حتى لا يشاركه في جماعه فقد ورد انه يلتف على احليله اذا لم يسم
والاهل من رزق الله ويجوز كون اذا ظرف لقال وقال خبر لان وكونها شرطية
وجزاوها قال والجملة خبر ان فانه ان يقض بالبنا للمفعول اي يقدر
بينهما اي بين الاحد والاهل وفي رواية بينهم بالجمع نظرا الى معناه في الاصل
ولد ذكرا او انثى جواب لو الشرطية ويمكن كونها للتمني من ذلك اي من
ذلك الاتيان لم يضره بضم الراء على الافصح وتفتح الشيطان باضلاله
واغوائه ببركة التسمية ابدا فلا يكون للشيطان سلطان في بدنه ودينه
ولا يلزم عليه عصمة الولد عن الذنب لان المراد بمن نفى الاضرار كونه مصونا
عن اغوائه بالنسبة للولد الحاصل بلا تسمية او لمشاركة ابيه في جماع امه والمراد
لم يضره الشيطان في اصل التوحيد وفيه بشارة عظيمة ان المولود الذي
يسمى عند الجماع الذي قضي بسببه يموت على التوحيد وفيه ان الرزق لا يختص
بالغذا او الثوب بل كل فايدة انعم الله بها على عبد رزق الله فالولد رزق وكذا العلم
والعمل به حم ق ع عن ابن عباس
لو ان امرا اطلع بتشديد الطا عليك اي الى بيتك الذي انت او
حرمك فيه بغير اذن منك له فيه احتراز عمن اطلع باذن فخذفته
بحا مهملة عند جمع او معجمة عند اخرين قال الرافعي وهو الاشهر اي رميته
بحصاة او نحوها ففقات عينه بقاف فهمزة ساكنة اي شققتها او اطفات
ضوها لم يكن عليك جناح اي حرج بدليل رواية مسلم من اطلع في بيت
قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقوا عينه فيه رد على من حمل الجناح على الاثم
ورتب عليه وجوب الدية كالحنفية او القود كالمالكية ووجه الدلالة ان
اثبات الحل يمنع ثبوت القود والدية وعند النسائي واحمد من اطلع في بيت
قوم بغير اذنهم ففقوا عينه فلا دية ولا قصاص وهذا صريح في ذلك
قال القرطبي الانصاف خلاف ما قاله مالك ان لم يثبت اجماع وللمسالة
شروط وفروع محلها كتب الفقه حم ق عن ابي هريرة ورواه النسائي
في الديات عن سهل

لوان امراة

لو ان امراة من نسا اهل الجنة اشرفت الى الارض لملات الارض
من ريح المسك ولاذهبت ضو الشمس والقمر قال في الفردوس
اشرف على الشي واشاف واشفى اذا اطلع عليه من فوق وفي رواية
ذكرها ابن الاثير بدل قوله اشرفت الخ اشرفت الى الارض لافعمت
ما بين السما والارض ريح المسك اي ملات انتهى وفيه اشارة الى
بعض نسا الجنة من الضيا والريح الطيب واللباس الفاخر والاحاديث
في هذا المعنى كثيرة افردت بالتاليف طب والضيا وكذا البزار عن
سعيد بن عامر اللخمي او الجمحي شهد خيبر وكان زاهدا صالحا ولي حمص
قال المنذري اسناده حسن في المتابعات قال الهيثمي وفيه الحسن
ابن عنبسة الوراق لم اعرفه وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم ضعف
لو ان اهل السما واهل الارض اشتركوا في دم مومن اي في قتله ظلما
لكبهم الله عز وجل على وجوههم كما في رواية الطبراني في النار نار
جهنم وفي رواية للطبراني بدل لكبهم لعذبهم الله بلا عدد ولا حساب
قال الطيبي لو للمضي وان اهل السما فاعل والتقدير لو ثبت اشتراك
اهل السما والارض الى اخره ولكبهم بغير همز هو ما في اكثر الروايات قال
التوربشتي وهو الصواب وفي رواية بهمز قال في الجواهر وهو من النوادر
وقال الزمخشري لا يكون بنا افعل مطاوعا بل همزة اكب للصيرورة
او للدخول فمعناه دخل في الكب ت في الديات عن ابي سعيد الخدري
وابي هريرة معا وقال غريب انتهى وتبعه البغوي فجزم بغرابته
وفيه يزيد الرقاشي وقد سبق تضعيفه وسببه كما في المعجم للطبراني
عن ابي سعيد انه قتل قتيل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فصعد
المنبر فخطب فقال الا تعلمون من قتله قالوا اللهم لا فقال والذي نفس
محمد بيده لو ان اهل السما الى اخره
لو ان بكا داود وبكا جميع اهل الارض يعدل بكا ادم ما عدله بل
ينقص عنه كثيرا وكيف لا يكثر البكا وقد خرج من جوار الرحمن الى محاربة
الشيطان وهذه مزجرة بليغة وموعظة كافية كانه قيل انظروا واعتبروا
كيف نعيت على النبي صلى الله عليه وسلم حبيب الله زلته حتى بكى على نفسه
طول دهره فلا تتهاونوا بما فرط منكم من السيات والصغاير فضلا عن ان
تجسروا على التورط في الكباير ذكره نحو الزمخشري ابن عساكر في تاريخه عن
بريدة الاسلمي ورواه عنه ايضا الطبراني والديلمي قال الهيثمي
ورجال الطبراني ثقات انتهى فاقتصار المصنف على ابن عساكر غير جيد

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)